

طلب دمغ آلات وأجهزة الوزن والقياس والكيل
(صانع موازين / شركات / جهات حكومية)

السيد الأستاذ / رئيس مصلحة دمغ المصوغات والموازين

تحية طيبة وبعد ،،،

الرجاء من سيادتكم التكرم بالموافقة على دمغ

بعد سداد المبالغ المقررة

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مقدم الطلب /

العنوان /

ختم الجهة /

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد / بشأن

والمقيد برقم بتاريخ / / من تاريخ سداد المبالغ المقررة واستيفاء المستندات والأوراق المطلوبة
علماً بأن التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات طلب الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمه طلب دمع آلات وأجهزة الوزن والقياس والكيل (صانع موازين / شركات / جهات حكومية) بوزارة التجارة والصناعة (مصلحة دمع المصوغات والموازين) ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٢ / ٢ / ٢٠٠٧ كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة التجارة والصناعة - من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيتات الزمنية المحددة لإنجازها أو الاعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها . وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية . وذلك على النحو التالي :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

بالنسبة لصانع الموازين :

- صورة الترخيص (الأصل للاطلاع)

- صورة البطاقة الضريبية (الأصل للاطلاع)

- قسيمة سداد الرسوم المقررة

بالنسبة للشركات والجهات الحكومية :

- قسيمة سداد الرسوم المقررة

بالنسبة للأفراد:

- قسيمة سداد الرسوم المقررة

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

تحدد رسوم المعايرة و الدمغ (وفقاً للمادة (٦١) من قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٩٨ بشأن أجهزة
والآلات وادوات الوزن والقياس والكيل) .

أولاً : رسوم معايرة السنج بالقرش :

الوزن الأسمى للسنج	سنج من معدن خلاف الحديد الزهر	سنج من معدن الزهر
التي لا تزيد على ٢٠٠ جم	١٠	٥
أزيد من ٢٠٠ جم إلى ٢ كجم	١٥	١٠
سنجه ٥ كجم	٢٠	١٥
سنجه ١٠ كجم	٤٠	٣٠
سنجه ٢٠ كجم	٤٠	٣٠
أزيد من ٢٠ كجم	٧٥	٥٠

ثانياً : معايرة أجهزة الوزن :

- ٣ جنيه الموازين ذات الدقة الخاصة (المرتبة الأولى) من أي حمولة
- ٢ جنيه الموازين ذات الدقة العالية (المرتبة الثانية) من أي حمولة

الموازين ذات الدقة المتوسطة (المرتبة الثالثة) والدقة العادية (المرتبة الرابعة) فتحدد طبقاً للجدول التالي

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-

مصلحة دمع المصوغات والموازين / ٥٩٠٣٦٧٦

هيئة الرقابة الإدارية المركز الرئيسي بالقاهرة : ت ٢٧٢٨ / ٢٩٠٢٧٢٨

موازين المرتبة الرابعة		موازين المرتبة الثالثة ذات المؤشر والميناء		الحد الأقصى للوزن على الجهاز
جنية	قرش	جنية	قرش	
-	٥٠	-	٥٠	التي لا تزيد حمولتها على ٥٠٠ جم
-	٥٠	-	٧٥	اكثر من ٥٠٠ جم إلى ٢ كجم
-	٦٠	١	-	اكثر من ٢ كجم إلى ٢٥ كجم
١	-	١	٥٠	اكثر من ٢٥ كجم إلى ٥٠ كجم
١	٥٠	٢	-	اكثر من ٥٠ كجم إلى ٢٥٠ كجم
٢	-	٣	-	اكثر من ٢٥٠ كجم إلى ٥٠٠ كجم
٤	-	٥	-	اكثر من ٥٠٠ كجم إلى طن
٦	-	١٠	-	اكثر من طن إلى ٥ طن
١٢	-	٢٠	-	اكثر من ٥ طن إلى ١٠ طن
٢٠	-	٣٠	-	اكثر من ١٠ طن إلى ٢٥ طن
٣٠	-	٤٠	-	اكثر من ٢٥ طن إلى ٥٠ طن
٥٠	-	٦٠	-	اكثر من ٥٠ طن إلى ١٠٠ طن
٨٠	-	١٠٠	-	اكثر من ١٠٠ طن

ثالثاً : رسوم معايرة مقاييس الأطوال بالقرش :

جنية	قرش	
-	١٠	المقاييس حتى متر
-	٢٠	المقاييس التي تزيد على متر إلى مترين
١	-	المقاييس التي تزيد على مترين إلى ٣٠ متراً للأشرطة المعدنية
١	-	المقاييس التي تزيد على مترين إلى ٣٠ متراً للأشرطة غير المعدنية
٢	-	المقاييس التي تزيد على ٣٠ متراً إلى ١٠٠ متر للأشرطة المعدنية
٢	-	المقاييس التي تزيد على ٣٠ متر إلى ١٠٠ متراً للأشرطة غير المعدنية

رابعاً: رسوم معايرة مكاييل السوائل بالقرش :

جنية	قرش	
-	٢٠	المكاييل الزجاجية بمختلف ساعاتها حتى لتر
-	١٥	المكاييل غير الزجاجية حتى لتر
-	٢٥	المكاييل الزجاجية وغير الزجاجية اكثر من لتر إلى ٥ لترات
-	٦٠	المكاييل الزجاجية وغير الزجاجية اكثر من ٥ لترات

خامساً: رسوم معايرة أجهزة السوائل بالقرش والجنيه :

جنية	قرش	
٢	٥٠	مضخات الوقود ذات الأوعية التي تعمل يدوياً
٤	-	مضخات الوقود التي تعمل أتوماتيكياً
-	-	عبارات وصهاريج البترول بواقع ٥٠ قرش عن كل ٢٠ لتراً
٨	-	عدادات الوقود السائل
١	٥٠	عدادات المياه حتى تصرف ١٠ م ^٣
٢	-	عدادات المياه ذات التصريف أكثر من ١٠ م ^٣

سادساً: رسوم معايرة عدادات الغاز وقياس المسافات بالقرش :

جنية	قرش	
١	٥٠	عدادات الغاز
٢	-	عدادات سيارات الأجرة (عند الإفراج الجمركي) دون إخلال برسم فحص العداد وأحوال استحقاقه طبقاً لما نص عليه قانون المرور ولائحته التنفيذية

بالإضافة إلى ما يلي :

- ١٠ % رسم إضافي من قيمة رسوم المعايرة [وفقاً للمادة (٢٦) من القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٤ فى شأن الوزن والقياس والكيل]
- ١٠ % مصاريف إدارية من قيمة رسوم المعايرة [وفقاً لما ورد من رئيس المصلحة بتاريخ ٢٠٠٠/٠٩/١٠]
- ١٠ جنيه رسم معاينة عن كل يوم من أيام المعاينة [وفقاً للمادة (١١) من القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٤ فى شأن الوزن والقياس والكيل]
- ٣,١٠ جنية (ثلاثة جنيهات ضريبة نوعية + عشرة قروش رسم تنمية موارد مالية للدولة)

ثالثاً : التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

يتوقف إعلان جهة الإدارة قرارها في طلب الخدمة بالنسبة للشركات و صانع الموازين على عدد وحجم أجهزة الوزن و القياس و الكيل .

أما بالنسبة للجمهور فتؤدى الخدمة في نفس اليوم بعد سداد المبالغ المقررة